

نظرة عامة تطبيقية على اتفاقية

تربس TRIPS

(الجوانب المتصلة بالتجارة من حقوق الملكية الفكرية)

إعداد

الدكتور أمجد علي سعادة

الجامعة الأردنية

مختص في القضاء والتحكيم

Amjad Sa'adeh

اتفاقية تريبس TRIPS

(الجوانب المتصلة بالتجارة من حقوق الملكية الفكرية)

نظرة عامة

تعد اتفاقية TRIPS (الجوانب المتصلة بالتجارة من حقوق الملكية الفكرية) الركيزة الأساسية للنظام العالمي لحماية الابتكار والإبداع. إليك بحث تفصيلي يتناول كافة جوانبها:

١. فكرة عامة عن الاتفاقية

اتفاقية "تريبس" هي أشمل اتفاقية دولية بشأن الملكية الفكرية، وتُدار من قبل منظمة التجارة العالمية (WTO). تهدف إلى تضيق الفجوات بين القوانين الوطنية للدول الأعضاء فيما يخص حماية الملكية الفكرية، ووضع معايير دنيا (Minimum Standards) يجب على كل دولة الالتزام بها.

٢. السياق التاريخي والنشأة

- ما قبل ١٩٩٤: كانت قوانين الملكية الفكرية تخضع لاتفاقيات متفرقة (مثل اتفاقية باريس للملكية الصناعية واتفاقية برن لحماية المصنفات الأدبية).
- جولة أوروغواي (١٩٨٦-١٩٩٤): خلال هذه المفاوضات، ضغطت الدول المتقدمة لإدراج الملكية الفكرية ضمن أجندة التجارة العالمية لضمان حماية منتجاتها التكنولوجية.
- الدخول حيز التنفيذ: وقّعت الاتفاقية في مراكش عام ١٩٩٤، ودخلت حيز التنفيذ في ١ يناير ١٩٩٥ مع تأسيس منظمة التجارة العالمية.

٣. المبادئ القانونية الأساسية

تقوم الاتفاقية على مبدأين جوهريين مستمدين من روح التجارة الحرة:

١. مبدأ المعاملة الوطنية (National Treatment): يلزم الدولة بمنح مواطني الدول الأخرى نفس الحماية التي تمنحها لمواطنيها.
٢. مبدأ الدولة الأكثر رعاية (Most-Favored-Nation): أي ميزة أو إعفاء تمنحه دولة عضو لدولة أخرى يجب أن يُعمم فوراً وبدون شروط على جميع أعضاء منظمة التجارة العالمية.

٤. الالتزامات التي فرضتها الاتفاقية

فرضت "تريبس" على الدول حماية المجالات التالية بحدود دنيا من السنوات:

المجال	مدة الحماية المقررة
براءات الاختراع	٢٠ سنة من تاريخ الإيداع
حقوق المؤلف	٥٠ سنة (على الأقل) بعد وفاة المؤلف
العلامات التجارية	٧ سنوات (قابلة للتجديد إلى ما لا نهاية)
التصاميم الصناعية	١٠ سنوات على الأقل

الالتزام بإنفاذ القوانين: لا تكتفي الاتفاقية بوضع النصوص، بل تُلزم الدول بتوفير إجراءات مدنية وجنائية رادعة ضد القرصنة والتقليد.

٥. سبل حل النزاعات

تتميز "تريبس" عن سابقتها بوجود آلية "أسنان قانونية" لفض المنازعات:

١. المشاورات: في حال وجود نزاع، تبدأ الدولتان بمشاورات ثنائية.
٢. فريق التحكيم (Panel): إذا فشلت المشاورات، يُشكل فريق خبراء لإصدار تقرير قانوني.
٣. جهاز تسوية المنازعات (DSB): إذا ثبت انتهاك الدولة للاتفاقية، يُسمح للدولة المتضررة بفرض عقوبات تجارية (مثل رفع الرسوم الجمركية على سلع أخرى) ضد الدولة المخالفة.

٦. الآثار القانونية والاجتماعية

- توحيد القوانين: اضطرت معظم الدول النامية لتعديل دساتيرها وقوانينها الاقتصادية لتتواءم مع المعايير الدولية.
- نقل التكنولوجيا: نظرياً، تعزز الاتفاقية نقل التقنية، لكن عملياً، يرى البعض أنها ترفع تكلفة الحصول عليها.
- الأمن الصحي: أثارت الاتفاقية جدلاً واسعاً حول أسعار الأدوية المنقذة للحياة.

حالة نزاع

جنوب أفريقيا وأدوية "HIV" (١٩٩٨-٢٠٠١)

خلفية القصة:

في نهاية التسعينات، كانت جنوب أفريقيا تعاني من أزمة صحية طاحنة بسبب انتشار فيروس نقص المناعة البشرية (HIV). كانت الأدوية المحمية ببراءات اختراع لشركات الأدوية الكبرى (Big Pharma) باهظة الثمن جداً.

تطبيق مواد الاتفاقية:

- الإجراء المتخذ: أصدرت حكومة جنوب أفريقيا قانوناً يسمح بـ "الاستيراد الموازي" و "التراخيص الإجبارية" (استيراد أو تصنيع نسخ رخيصة "Generic" من الأدوية دون إذن صاحب البراءة) بناءً على حالة الطوارئ الصحية.
- النزاع القانوني: رفعت ٣٩ شركة أدوية دعوى قضائية ضد حكومة جنوب أفريقيا، مدعية أن هذا الإجراء ينتهك المادة ٢٧ من اتفاقية تريبس التي تحمي براءات الاختراع.
- التطبيق والمعايير: تدخل المجتمع الدولي والمنظمات الحقوقية، وتم الضغط على الشركات لسحب الدعوى. أدت هذه القصة إلى صدور "إعلان دوحة" (٢٠٠١) الذي أكد أن اتفاقية تريبس لا تمنع الدول من اتخاذ تدابير لحماية الصحة العامة.

النتيجة القانونية:

ثبت أن الاتفاقية تمنح "مرونة" (Flexibilities) مثل المادة ٣١، التي تسمح للدول في حالات الطوارئ القصوى بإصدار تراخيص إجبارية لتصنيع الأدوية، وهو ما طبقته جنوب أفريقيا بنجاح لاحقاً لإنقاذ الملايين.

صياغة نص تظلم أمام منظمة التجارة العالمية بشأن براءة اختراع

في نظام منظمة التجارة العالمية (WTO)، لا ترفع الشركات القضايا مباشرة، بل يجب على "الدولة" (عضو المنظمة) أن تتبنى قضية الشركة وترفعها ضد دولة أخرى. يُسمى هذا الإجراء رسميًا "طلب إجراء مشاورات" (Request for Consultations)، وهو الخطوة الإلزامية الأولى قبل التصعيد لفريق التحكيم.

فيما يلي نموذج قانوني استرشادي لصيغة خطاب تظلم رسمي مقدم من دولة (أ) ضد دولة (ب) بخصوص انتهاك براءة اختراع بموجب اتفاقية "تريبس":

صيغة طلب إجراء مشاورات بشأن انتهاك اتفاقية (TRIPS)

إلى: رئيس جهاز تسوية المنازعات (DSB)

من: الوفد الدائم لـ [اسم الدولة الشاكية] لدى منظمة التجارة العالمية

الموضوع: طلب إجراء مشاورات بشأن [وصف الإجراء المتنازع عليه]

١. مقدمة

بناءً على المادة ٤ من التفاهم بشأن القواعد والإجراءات التي تحكم تسوية المنازعات (DSU)، والمادة ٦٤ من اتفاقية الجوانب المتصلة بالتجارة من حقوق الملكية الفكرية (TRIPS)، تتقدم حكومة [الدولة الشاكية] بطلب إجراء مشاورات مع حكومة [الدولة المستجيبة] فيما يتعلق بالقوانين/التدابير التي اتخذتها الأخيرة والتي تمس حماية براءات الاختراع.

٢. التدابير محل النزاع (The Measures at Issue)

تتعلق هذه المشاورات بالتدابير التالية التي اعتمدها [الدولة المستجيبة]:

- القانون رقم [...] الصادر بتاريخ [...] والمتعلق بـ [ذكر موضوع القانون، مثلاً: تقليص مدة حماية براءات الاختراع الدوائية].
- عدم قيام السلطات القضائية في [الدولة المستجيبة] بإنفاذ التدابير الحدودية لمنع دخول السلع المقلدة التي تنتهك البراءة رقم [...].

٣. الأساس القانوني للشكوى (Legal Basis)

تري حكومة [الدولة الشاكية] أن التدابير المذكورة أعلاه تتعارض مع التزامات [الدولة المستجيبة] بموجب المواد التالية من اتفاقية تريبس:

- المادة ٢٧، ١: لعدم توفير الحماية لبراءات الاختراع دون تمييز بين مجالات التكنولوجيا.
- المادة ٢٨: لعدم منح صاحب براءة الاختراع الحقوق الاستثنائية في منع الغير من صنع أو استخدام أو بيع المنتج دون موافقته.
- المادة ٣٣: لكون المدة التي تمنحها القوانين الوطنية في [الدولة المستجيبة] تقل عن الحد الأدنى المقرر (٢٠ سنة).
- المادة ٤١: لعدم توفير إجراءات إنفاذ فعالة وسريعة تمنع التعديات المستقبلية.

٤. الآثار السلبية

أدت هذه التدابير إلى إلحاق ضرر جسيم بالمصالح التجارية لمواطنينا ومستثمرينا، وعرقلت تدفق الابتكار التكنولوجي بين البلدين، مما تسبب في [ذكر أمثلة على الخسائر المالية أو السوقية].

٥. الخاتمة وطلب المشاورات

تتطلع حكومة [الدولة الشاكية] إلى تلقي رد من حكومة [الدولة المستجيبة] في غضون ١٠ أيام من تاريخ استلام هذا الطلب لتحديد موعد ومكان ملائمين للبدء في المشاورات، بهدف الوصول إلى حل مرضي للطرفين بما يتوافق مع أحكام منظمة التجارة العالمية.

تفضلوا بقبول فائق الاحترام،،

توقيع:

سفير/ مندوب [الدولة الشاكية] لدى منظمة التجارة العالمية - جنيف

التاريخ: [.....]

ملاحظات قانونية هامة عند استخدام هذه الصيغة:

- المرونة: يجب تخصيص المواد المذكورة في البند (٣) بناءً على نوع الانتهاك (هل هو براءة اختراع، علامة تجارية، أم حق مؤلف؟).
- السرية: المشاورات تكون سرية في البداية لمنح الدولتين فرصة لحل النزاع ودياً قبل أن يتحول إلى قضية علنية أمام فريق التحكيم.
- دور الشركات: إذا كنت تمثل شركة، فدورك هو تزويد وزارة التجارة أو الخارجية في بلدك بـ "ملف فني وقانوني" قوي يثبت الضرر، لتقوم الدولة بتبني هذا الخطاب وتقديمه للمنظمة.

مواد مختارة من اتفاقية "تريبس" (TRIPS) مع عنوان موضوعية للمواد

نظراً لأن اتفاقية "تريبس" (TRIPS) تتكون من ٧٣ مادة قانونية مطولة، سأقدم في هذا القسم أهم المواد الجوهرية التي تشكل العمود الفقري للاتفاقية، مع صياغة عناوين قانونية احترافية تلخص المضمون بدقة، ومصنفة حسب الأبواب:

الجزء الأول: الأحكام العامة والمبادئ الأساسية

المادة ١: نطاق الالتزامات القانونية وطبيعتها

تلتزم الدول الأعضاء بإنفاذ أحكام هذه الاتفاقية. وللأعضاء أن يقرروا الطريقة المثلى لتنفيذ أحكامها ضمن أنظمتهم وقوانينهم القانونية الخاصة، مع منح حماية أوسع مما تطلبه الاتفاقية بشرط عدم التعارض مع نصوصها.

المادة ٣: مبدأ المعاملة الوطنية (National Treatment)

يمنح كل عضو رعايا الأعضاء الآخرين معاملة لا تقل رعاية عن تلك التي يمنحها لرعاياه فيما يتعلق بحماية الملكية الفكرية، مع مراعاة الاستثناءات المنصوص عليها في اتفاقيات باريس وبرن.

المادة ٤: مبدأ الدولة الأكثر رعاية (Most-Favored-Nation Treatment)

فيما يتعلق بحماية الملكية الفكرية، فإن أي ميزة أو منية أو حصانة أو امتياز يمنحه عضو لرعايا أي بلد آخر، يُمنح فوراً وبدون شروط لرعايا جميع الأعضاء الآخرين.

المادة ٧: الأهداف الاستراتيجية لحماية الملكية الفكرية

ينبغي أن يساهم حماية حقوق الملكية الفكرية وإنفاذها في تعزيز الابتكار التكنولوجي ونقل ونشر التكنولوجيا، بما يحقق المنفعة المشتركة لمنتجي ومستخدمي المعرفة التقنية وبطريقة تؤدي إلى رفاهية اجتماعية واقتصادية.

الجزء الثاني: معايير حماية حقوق الملكية الفكرية

المادة ٩: نطاق حماية حقوق المؤلف (Copyright)

تلتزم الدول الأعضاء بالمواد من ١ إلى ٢١ من اتفاقية "برن". وتغطي حماية حق المؤلف التعبيرات وليس الأفكار أو الإجراءات أو أساليب العمل أو المفاهيم الرياضية في حد ذاتها.

المادة ١٥: المعايير الموضوعية للأهلية كعلامة تجارية

تعتبر أي علامة، أو أي مجموعة من العلامات، تسمح بتمييز السلع والخدمات التي تنتجها منشأة ما عن تلك التي تنتجها منشآت أخرى، صالحة لأن تكون علامة تجارية. ويشمل ذلك الأسماء، الحروف، الأرقام، والعناصر التصويرية.

المادة ٢٧: محل الحماية وشروط منح براءات الاختراع

تمنح براءات الاختراع لأي اختراعات، سواء كانت منتجات أو عمليات، في كافة مجالات التكنولوجيا، شريطة أن تكون جديدة، ومنطوية على خطوة إبداعية، وقابلة للتطبيق الصناعي.

المادة ٣١: ضوابط الاستخدام بدون إذن صاحب الحق (التراخيص الإجبارية)

يجوز للقانون الوطني السماح باستخدام موضوع براءة الاختراع دون إذن صاحب الحق في حالات معينة، مثل حالات الطوارئ الوطنية، بشرط سداد تعويض عادل لصاحب الحق وبما يراعي القيمة الاقتصادية للترخيص.

المادة ٣٣: الحد الأدنى لفترة حماية براءات الاختراع

لا يجوز أن تنتهي مدة الحماية المتاحة لبراءة الاختراع قبل انقضاء فترة عشرين سنة محسوبة من تاريخ إيداع الطلب.

الجزء الثالث: إنفاذ حقوق الملكية الفكرية

المادة ٤١: الالتزامات العامة بشأن إجراءات الإنفاذ القضائي

تضمن الدول الأعضاء تضمن قوانينها إجراءات للإنفاذ تسمح باتخاذ إجراءات فعالة ضد أي اعتداء على حقوق الملكية الفكرية، على أن تطبق هذه الإجراءات بطريقة تتجنب وضع عوائق أمام التجارة المشروعة وتوفر ضمانات ضد إساءة استخدامها.

المادة ٤٢: ضمانات التقاضي العادل والمنصف

يتيح الأعضاء لأصحاب الحقوق إجراءات قضائية مدنية تتعلق بإنفاذ أي حق من حقوق الملكية الفكرية، ويكون للمدعى عليهم الحق في الحصول على إخطار كتابي في الوقت المناسب يتضمن تفاصيل كافية عن ادعاءات الخصم.

الجزء الخامس: منع النزاعات وتسويتها

المادة ٦٤: آلية تسوية المنازعات القانونية بين الأعضاء

تنطبق أحكام المادتين الثانية والعشرون والثالثة والعشرون من اتفاقية "الجت" (GATT 1994)، بصيغتها المفصلة والمعدلة في تفاهم تسوية المنازعات، على المشاورات وتسوية المنازعات المنبثقة عن هذه الاتفاقية.